£ £ £ /	لاقح
/ / ۱۶۶ هـ	ال (كارتخ
	المشفوك
منحودكمنحودونبلغ القصود	



(المئ)كنة (العَربَّتِ مُنْ (الْمَهُ عِينُ وعمنعين والمالك ولائت اللبابي بمقافظ بذباء ثبي مَنظُومَئِ وَالْمُؤْلِرُ وَالْلِيمُرْتِينَ وَالْلَهُ مُنْ وَاللَّهُ مَن وَاللَّهُ مَن وَاللَّهُ مَن اللَّهُ وَمُنْ اللَّهُ مُن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّالِي مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللّه مِسَعِكُ لِنْ يَرْفِي ١٨٩؟

آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية

آلية التقديم بطلب الحصول على العضوية:

يتم التقديم طلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي:

- ١. تعبئة استمارة طلب العضوية.
 - ارفاق السيرة الذاتية.
 - ارفاق صورة شخصية.
- ٢. يتم عرض الطلب على مجلس الإدارة.
- ٣. يصدر قرار من رئيس مجلس الإدارة بقبول العضوية.
- ملاحظة: نرجو منكم ارسال السيرة الذاتية والصورة الشخصية على الايميل الاتي:
 - info@islah-b.org.sa

شروط العضوية:

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الاتية:

- ١- ان يكون سعودى الجنسية.
- ٢- ان يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.
 - ٣- ان يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
- ٤- ان يكون غير محكوم علية بإدانة في جريمة مخله بالشرف أو الأمانة مالم يكون قد رد إلية اعتباره.
 - ٥- ان يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوى

فقدان العضوية:

- يفقد العضو بالجمعية في إحدى الحالات الآتية:
 - الوفاة لا سمح الله.
 - الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
- إذا الحق عن عمد بالجمعية اضراراً جسيمة سواء كانت مادية أو معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الادارة
- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة (ستة أشهر) من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطار بخطاب على عنوانه المدون لديها يصدر قرار من مجلس الإدارة بفقدان العضوية.









	خِرْلَيْهِ النِّحْجُزُ النَّحْجُ فِي	
	المان والمان المان ا	
(U)		
لالمشف	A Land of the land	

(الموكلة فالعربية فالمناعق ويتن عجاعيت الموالاح والأرسة البليلي بحافظ فالمذابج ويلى منظومة فالمؤالا والبيئرية والله تمينة فالات بمثالية مستقالة بمرعة ١٨٥٥

من جودكم نجود ونبلغ المقصود

222/

_A 188 /

• لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته او بعد فقدها استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب ويسري ذلك على ورثته الشرعيين والقانونيين. التزامات العضوية:

بلتزم عضو الحمعية بما بلي:

- الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح الداخلية للجمعية.
 - التقيد بقرارات الجمعية العمومية وبقرارات مجلس الإدارة.
 - إبلاغ الجمعية كتابةً بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لدينا.

تم اعتماد السياسة بمحضر اجتماع مجلس الأدارة رقم بتاريخ / / ١٤٤ هـ



